

الرباط، في 28 يناير 2003



المملكة المغربية

مديرية الشؤون الجنائية والعفو

رسالة دورية عدد: 18 من 3

من وزير العدل

إلى السادة :

- الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

- ووكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول نشر مذكرة بحت.

سلام تام بوجود مولانا الامام

وبعد،

لقد بلغ إلى علمي أن بعض النيابة العامة دأبت على تسليم المشتكين مذكرات بحت ضد خصومهم المشتكى بهم في بعض القضايا كإهمال الأسرة أو إصدار شيك بدون مؤونة أو لتطبيق مسطرة الإكراه البدني.

ومعلوم أن هذا التدبير بالكيفية المذكورة لا يستند على أي أساس قانوني وقد تترتب عنه عواقب ونتائج غير محمودة بالنسبة لمتسلم مذكرة البحت في حالة حصول نزاع بينه وبين المبحوث عنه.

ونظراً لما للأمر من أهمية ولما قد ينتج عنه من آثار سلبية، يشرفني أن أطلب منكم الإمساك مستقبلاً عن تسليم مذكرات البحت إلى المتقاضين وتوجيه الأمر مباشرة إلى الشرطة القضائية المختصة مع حثها على الإسراع بتنفيذ الأمور المطلوبة وإتساع الجهة المشتكى بالإجراء المتخذ من طرفكم، مهيباً بكم إبلاغ هذه التعليمات إلى كافة قضاة النيابة العامة وأن تسهروا على تطبيقها بكامل الدقة والسلام.

وزير العدل

محمد بوزويغ